[90] 8 - ع: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير و صفوان معا، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله في حجة الوداع - لما فرغ من السعي قام عند المروة فخطب الناس فحمد الله و أثنى عليه ثم قال: يا معشر الناس هذا جبرئيل وأشار بيده إلى خلفه: يأمرني أن آمر من لم يسق هديا أن يحل، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت كما، أمرتكم ولكني سقت الهدي وليس لسائق الهدي أن يحل حتى يبلغ الهدي محله، فقام إليه سراقة بن مالك بن جعشم الكناني فقال: يارسول الله صلى الله عليه واله علمنا ديننا فكأنا خلقنا اليوم، أرأيت هذا الذي أمرتنا به لعامنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه واله: لا بل لابد الابد، وإن رجلا قام فقال: يارسول الله صلى الله عليه واله نخرج حجاجا و رؤوسنا تقطر ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه واله: إنك لن تؤمن بها أبدا (1). 9 - ع: أبي وابن الوليد معا، عن سعد، عن الاصبهاني، عن المنقري عن فضيل بن عياض قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن اختلاف الناس في الحج فبعضهم يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه واله مهلا بالحج، وقال بعضهم: مهلا بالعمرة وقال بعضهم: خرج قارنا وقال بعضهم: خرج ينتظر أمر الله عزوجل، فقال أبو عبد الله عليه السلام: علم الله عزوجل أنها حجة لا يحج رسول الله صلى الله عليه واله بعدها أبدا فجمع الله عزوجل له ذلك كله في سفرة واحدة، ليكون جميع ذلك سنة لامته فلما طاف بالبيت بالصفا والمروة أمره جبرئيل عليه السلام أن يجعلها عمرة إلا من كان معه هدي فهو محبوس على هديه لا يحل لقوله عزوجل " حتى يبلغ الهدي محله " فجمعت له العمرة والحج وكان خرج خروج العرب الاول لان العرب كانت لا تعرف إلا الحج وهو في ذلك ينتظر أمر الله عزوجل وهو يقول عليه السلام: الناس على أمر جاهليتهم إلا ما غيره الاسلام، كانوا لا يرون العمرة في أشهر الحج فشق على أصحابه حين قال: اجعلوها عمرة لانهم كانوا لا يعرفون العمرة في أشهر الحج، وهذا الكلام من رسول الله صلى الله عليه واله إنما كان في الوقت الذي أمرهم فيه بفسخ

---

(1) المصدر السابق ص 413. [*]